

غريب الحديث لابن الجوزي

لَبَدْنُهَا يَقَال مَكَدَدَ بِالْمَكَانِ أَقَامَ وَيُرْوَى بِنَاكِدٍ وَهُوَ الْغَزِيرُ .
قوله لا يدخلُ الجَدَّةَ صاحبُ مَكْسٍ قال الأصمَّعِيُّ الماكِسُ العَشَّارُ والمَكْسُ
ما يَأْخُذُهُ وَأَصْلُهُ الْجِدَايَةُ .
قوله لا تتمكَّكُوا على غُرَمائكم أي لا تُلَحِّقُوا عليهم إلحاحاً يَضُرُّ بِمَعَايِشِهِمْ
وَأَنْظُرُوهُمْ .

قوله أَقَرُّوا الطير على مكِناتها ويُرْوَى بفتح الكاف ذكرهما أبو عبيد وفي المراد
بالمَكِنَاتِ ثلاثة أقوال أحدها أن المَكِنَاتِ بَيَضُ الصَّبَابِ فاستعير للطير كما قالوا
مَشَا فِرَ الحَبَسِ وَإِنَّمَا الْمَشَا فِرَ لِلإِبِلِ .

والثاني أن المراد بِمَكِنَاتِهَا أَمْكِنَتُهَا ذكر القولين أبو عبيد والثالث أن
المَكِنَاتِ جمع مَكِنَةٍ والمَكِنَةُ التَّمَكُّنُ اختاره شَمِرٌ والمراد من الكل أنهم
كانوا إِذَا خَرَجُوا فِي حَاجَةٍ أَرْعَجُوا الطير فَإِنْ أَخَذَ يَمِيناً ذَهَبُوا فِي حَاجَتِهِمْ وَإِنْ أَخَذَ
شَمَالاً لَمْ يَذْهَبُوا فَذَنُّهُوا .

في الحديث كان رسول الله ﷺ يغتسل بخمسة مكايك هذا لأن المكوكَ المعروفَ صاعٌ ونصفٌ وقد
كان رسول الله ﷺ يغتسلُ بالصَّاعِ الواحدِ إِلَى أَنْ رَأَتْهُ الْأَزْهَرِيُّ قد حكى عن الليثِ
أَنَّهُ قَالَ الْمَكُوكُ طَأْسٌ يُشْرَبُ بِهِ فَنَزَلَ الْإِشْكَالُ وَقَالَ غَيْرُهُ الْمَكُوكُ إِِنَاءٌ يَسَعُ نَحْوَ
الْمَدِّ معروف عندهم